

١٨٦ الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ في ١ أغسطس سنة ١٩٩٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١ لسنة ١٩٩٥

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

بشأن برنامج المتطوعين اليابانيين عبر البحار

الموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٩٥/٣/١٥

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور:

قرر :

(ملاة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن
برنامج المتطوعين اليابانيين عبر البحار الموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٩٥/٣/١٥
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذى الحجة سنة ١٤١٥هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٩٥م).

حسني مبارك

السيد / سفير اليابان في القاهرة

تحية طيبة وبعد ...

أشرف بالإفادة بأننى تسلمت خطاب سيادتكم بتاريخ اليوم ونصه كالتالى :

بالإشارة إلى المحادثات الأخيرة التى تمت بين ممثلى حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان ، فى القاهرة بخصوص إرسال المتطوعين إلى جمهورية مصر العربية فى إطار برنامج المتطوعين اليابانيين عبر البحار (المشار إليه فيما بعد بالبرنامج) من أجل تشجيع التعاون الفنى بين البلدين وتأكيدا بالنيابة عن حكومة اليابان النقاط التالية التى تم التفاهم عليها بين الجانبين :

١ - تقوم حكومة اليابان ببناء على طلب حكومة جمهورية مصر العربية - ووفقا للقوانين واللوائح المعمول بها فى اليابان - باتخاذ الإجراءات الازمة لإرسال المتطوعين إلى جمهورية مصر العربية بهدف المشاركة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ، وذلك وفقا لجدول يتم الاتفاق عليها بشكل منفصل بين السلطات المختصة فى كلا البلدين .

٢ - تقوم حكومة اليابان - وفقا لما تسمع به ميزانيتها - باتخاذ الإجراءات الازمة لتحمل نفقات السفر بين اليابان وجمهورية مصر العربية وكذلك نفقات الإعاشرة فى جمهورية مصر العربية للمتطوعين وكذلك إمدادهم بالمعدات والآلات والمواد والأدوات الطبية الازمة لأداء مهامهم .

٣-١ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية للمتطوعين المزايا والإعفاءات الآتية :

(أ) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب الداخلية والرسوم الأخرى من ذات الطبيعة وكذلك الإعفاء من الحصول على إذن استيراد وشهادة استبدال عملات أجنبية ، وذلك فيما يتعلق باستيراد المعدات والآلات والمواد والمعدات الطبية المشار إليها فى الفقرة (٢) أعلاه .

(ب) الإعفاء من الرسوم الحمر كية ، الضرائب الداخلية والرسوم الأخرى من ذات الطبيعة الواجبة السداد وفقا لتشريعات جمهورية مصر العربية وكذلك الإعفاء من استخراج إذن استيراد وشهادات استبدال العملة الأجنبية وذلك فيما يتعلق باستيراد متعلقاتهم الشخصية والمنزلية في خلال ستة أشهر من وصولهم البلاد لأول مرة .

(ج) الإعفاء من الضرائب على الدخل والرسوم الأخرى الواجبة السداد طبقا لتشريعات جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بأى مستحقات تصرف لهم من الخارج .

(د) استخراج بطاقات تحقيق شخصية للمتطوعين من أجل تسهيل أدائهم لمهامهم .
٢ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية قيام المؤسسات المستقبلة للمتطوعين بتوفير الرعاية الطبية بالمجان والمسكن المجاني وذلك خلال مدة إقامتهم في جمهورية مصر العربية .

٤-١- توافق حكومة جمهورية مصر العربية على أن يقوم على تنفيذ البرنامج مثل ومستقون يقومون بأداة ، مهمتهم فيما يتعلق بنشاطات البرنامج في مصر تحت إشراف الوكالة اليابانية للتعاون الدولي - وهي الوكالة المختصة بتنفيذ برنامج التعاون الفنى في الحكومة اليابانية .

٢ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية للممثل والمنسقين المزايا والإعفاءات التالية:
(أ) الإعفاء من الرسوم الحمر كية ، الضرائب الداخلية والرسوم الأخرى من ذات الطبيعة وكذلك الإعفاء من ضرورة الحصول على إذن استيراد وشهادات استبدال العملات الأجنبية وذلك فيما يتعلق باستيراد المعدات والألات والمواد والمعدات الطبية اللازمة لأداء وظائفهم .

(ب) الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب الداخلية والرسوم الأخرى من ذات الطبيعة الواجبة السداد وفقاً لتشريعات جمهورية مصر العربية وكذلك الإعفاء، من استخراج إذن استيراد وشهادات استبدال العملات الأجنبية فيما يتعلق باستيراد متعلقاتهم الشخصية والمتزوجة وذلك في خلال ستة أشهر من تاريخ وصولهم البلد لأول مرة .

(ج) الإعفاء من الضرائب على الدخل والرسوم الأخرى الواجبة السداد طبقاً لتشريعات جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بأئمة المساجد بمقاضيها من الخارج .

(د) السماح باستيراد (أو شراء من جمهورية مصر العربية) سيارة واحدة معفاة من الرسوم الجمركية لكل من الممثل والمنسق المقيمين لمدة عام واحد على الأقل في جمهورية مصر العربية وفي حالة بيع السيارة أو نقل ملكيتها إلى أفراد أو مؤسسات لا تتمتع بالإعفاء من تلك الرسوم والضرائب والمزايا المماثلة تكون الرسوم الجمركية على السيارة واجبة السداد .

(هـ) استخراج بطاقات تحقيق شخصية لكل من الممثل والمنسق لتسهيل أدائهم لوظائفهم .

٥ - تتحمل حكومة جمهورية مصر العربية بالطالبات الناتجة عن أو الحادثة أثناء أو المرتبطة بأى فعل أو مخالفة ترتكب أثناء أداء المتطوعين لوظائفهم الرسمية فى جمهورية مصر العربية ، إلا إذا اتفقت الحكومتان على أن المطالبة ناتجة عن إهمال حسيم أو سوء تصرف متعمد من جانب المتطوعين .

٦ - تشاور الحكومتان من حين إلى آخر من أجل تطبيق البرنامـج تطبيـقاً ناجـحاً في جمهورية مصر العربية .

٧ - يمكن تعديل النقاط المتفق عليها عن طريق تبادل المذكرات بين الحكومتين وكذلك يمكن لأى من الحكومتين إنهاؤها عن طريق إبداء رغبتها بمذكرة مكتوبة قبل الإنتهاء بستة أشهر .

أتشرف بآفراح أن هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم للرد عليها - تأكيدا للنقاط المتفق عليها من جانب جمهورية مصر العربية - سوف بشكلان اتفاقا بين الحكومتين بدخول حيز النفاذ من تاريخ تلقى حكومة اليابان إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات القانونية الالزمة لدخول الاتفاق حيز النفاذ .

يشرفني - عن حكومة جمهورية مصر العربية - تأكيد النقاط المتفق عليها والموافقة على اعتبار مذكرة سيادتكم وهذه المذكرة بمثابة اتفاقا بين الحكومتين ، بدخل حيز النفاذ من تاريخ تلقى حكومة اليابان إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات القانونية الالزمة لدخول الاتفاق حيز النفاذ .

وأنتهي هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم مجددا أسمى معاني التقدير .

وزير الخارجية

عمرو موسى

الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ في ١٠ أغسطس سنة ١٩٩٥ ١٨٥١

**قرار وزير الخارجية
رقم ٤٦ لسنة ١٩٩٥**

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٥١ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١ بشأن المراقبة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن برنامج المتREWين اليابانيين عبر البحار ، الموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٩٥/٣/١٥ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١ :

قرار:

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن برنامج المتREWين اليابانيين عبر البحار ، الموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٩٥/٣/١٥

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٥/٦/١١

صدر بتاريخ ١٩٩٥/٦/١٢

**وزير الخارجية
عمرو موسى**